

البيان الجلي

لما تضمنته تعليقة الحلبي

أعده

تامر بن هادي

غفر الله له ولوالديه

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} ، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} ، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}.

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا الرد الثالث على ما تضمنه كلام الحلبي من مخالافات لمنهج أهل السنة، أشرت إليها وبينتها راجيا من الله أن يرزقنا حسن الفهم لشرعه، ويرزقنا حسن العمل، وأن يردنا للحق مردا جميلا يرضاه.

وقد تضمن الرد مسألتين:

الأولي: التزكيات والتعديل.

الثانية: الشدة على أهل البدع.

بيّنت في الأولي أن التزكية والتعديل للشهود والرواة وحملة العلم منهج سلفي لازال مستمرا إلى الآن، بل يجب أن يستمر.

والعلماء لم يروا فرقا كبيرا بين تعديل الشهود والرواة وحملة العلم، وكذلك جرحهم.

وفي الثانية بيّنت أن الشدة على أهل البدع منقبة، يحمد عليها صاحبها، لاسيما عندما لا يجدي النصح شيئا، وبيّنت وقوع هذه الشدة من العلماء المعاصرين كالألباني، والعباد وغيرهما.

بل إنهم كانوا أحياناً يشتدون على أهل السنة لاقتضاء المصلحة ذلك، كما جرى من التويجري مع العثيمين، وجرى من الألباني مع التويجري.

فهاتان مسألتان مما اشتمل عليهما مقال الحلبي "التعليقة الموجزة" وسميت الرد: "البيان الجلي لما تضمنته تعليقة الحلبي".

وما توفيقى إلا بالله رب العالمين.

قال الحلبي: (خامساً: أين أنت مما حكاه-ولو دون تشبّه منه بهم!-الدكتور ربيع المدخلي-صاحبُ) شهادات حُسن السلوك)-السلفية!-الأخيرة!-من أحوال بعض المشايخ الفضلاء-وحاشاك!-في مكارم أخلاقهم! ومحاسن صفاتهم-؛ قال- أي: المدخلي:-

"وَكَانَ مِنْ أَقْوَمِ الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَهُوَ مَشْهُورٌ بِذَلِكَ-، وَالشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْقُرَعَاوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-؛ فَلَقَدْ كَانَ حَكِيمًا رَفِيقًا، لَا يُوَاجِهُ النَّاسَ بِسُوءٍ وَلَا فُحْشٍ .

وَلَقَدْ انْتَشَرَتْ دَعْوَتُهُ بِهَذِهِ الْحِكْمَةِ -مِنَ الْيَمَنِ، إِلَى مَكَّةَ وَنَجْرَانَ- فِي زَمَنِ قَصِيرٍ .

وَقَضَى -بَعْدَ عَوْنِ اللَّهِ- بِدَعْوَتِهِ الْحَكِيمَةِ- عَلَى كَثِيرٍ مِنْ مَظَاهِرِ الْجَهْلِ وَالشَّرْكِ وَالْبِدْعِ .

وَكَانَ مِنْ أَبْعَدِ النَّاسِ عَنِ الشَّدَّةِ وَالتَّنْفِيرِ .

وَكَانَ يُشَبِّهُهُ فِي أَخْلَاقِهِ -الْحِلْمَ وَالْحِكْمَةَ وَالْأَنَاءَ وَالرَّفْقَ :-تَلْمِيزُهُ النَّجِيبُ الشَّيْخُ حَافِظُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَكَمِيِّ- رَحِمَهُ اللَّهُ-؛ فَقَدْ سَاعَدَ فِي نَشْرِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ شَيْخُهُ الْقُرَعَاوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-؛ بِهَذِهِ الْأَخْلَاقِ، وَبِالْعِلْمِ الَّذِي بَنَّهُ .

وَكَانَا لَا يَسْبَبَانِ، بَلْ وَلَا يَهْجُرَانِ أَحَدًا-حَسَبَ عِلْمِي .-

وَيَأْتِيهِمَا الْجَاهِلُ وَالْفَاسِقُ وَالزَّيْدِيُّ وَالصُّوفِيُّ؛ فَيَتَعَامَلَانِ مَعَهُم بِالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ، وَالرَّفْقِ وَالْحِكْمَةِ، وَهِيَ الْأُمُورُ الَّتِي تَجْعَلُ هَذِهِ الْأَصْنَافَ تَقْبَلُ الْحَقَّ، وَتَعْتَنِقُ الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ الْخَالِصَةَ.

فَلْيَكُنْ مِنْهُجُ الرَّسُولِ الْحَكِيمِ ﷺ نُصَبَ أَعْيُنُنَا: (يَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا) وَكَذَلِكَ؛ لِيَكُنْ نُصَبَ أَعْيُنُنَا أَحَادِيثُ الرَّفْقِ، وَآيَاتُ وَأَحَادِيثُ الصَّبْرِ وَالْحِلْمِ، وَالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ؟!)

قول الحلبي: "صاحب شهادات حسن السلوك الأخيرة"

المسألة الأولى: التزكيات والتعديل

تزكية العلماء لأهل الحق من أهل العلم منهج معروف لا أظن الحلبي يجهله، فلا أدري فيما يطعن الحلبي؟

إن كان يطعن في التزكية المبنية على الهوى، فنحن معه.

أو كان يطعن في التزكية المتساهل فيها، فنحن معه.

أو كان يطعن في الغلو في الثناء مدحا أو قدحا، فنحن معه.

أما التزكية المبنية على الحق والعدل، فلا سبيل للطعن فيها، فإذا فشا الجهل في الناس، وانتشر دعاة الشر والفساد والبدعة، ولم يميز الناس بين أهل الحق من الدعاة والعلماء وأهل الباطل، فما السبيل لتحذير الناس من أهل الباطل والبدعة؟

أليس بذكر بدعتهم، والتحذير منهم بأسمائهم؟

إذا سئل العلماء عن واحد من أصحاب البدع، فماذا يقولون؟

لو سئلت عن الكوثري، ماذا تقول؟

ولو سئلت عن الإمام الألباني، ماذا تقول؟

ألست تجرح الكوثري؟، وتثني على الألباني؟

ومما يدل على وجوب جرح المجروح، وتعديل العدل من كتاب الله قوله تعالى: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ}

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: (وقوله: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} فيه دلالة على اشتراط العدالة في الشهود، وهذا مقيد، حكم به الشافعي على كل مطلق في القرآن، من الأمر بالإشهاد من غير اشتراط. وقد استدل من رد المستور بهذه الآية الدالة على أن يكون الشاهد عدلاً مرضياً). (٧٢٤/١)

قال ابن عطية في تفسيره: (وأما المعنى فالرضى شرط في الشهيدين كما هو في الرجل والمرأتين).

قال ابن بكير وغيره: قوله {ممن ترضون} مخاطبة للحكام.

قال القاضي أبو محمد: وهذا غير نبيل، إنما الخطاب لجميع الناس، لكن المتلبس بهذه القضية إنما هم الحكام، وهذا كثير في كتاب الله يعم الخطاب فيما يتلبس به البعض، وفي قوله: {ممن ترضون} دليل على أن في الشهود من لا يرضى، فيجيء من ذلك أن الناس ليسوا بمحمولين على العدالة حتى تثبت لهم). (٣٥٧/١)

وقال القرطبي في تفسيره: (لما قال الله تعالى: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} دَلَّ عَلَى أَنَّ فِي الشُّهُودِ مَنْ لَا يُرْضَى، فَيَجِيءُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ لَيْسُوا مَحْمُولِينَ عَلَى الْعَدَالَةِ حَتَّى تَثْبُتَ لَهُمْ، وَذَلِكَ مَعْنَى زَائِدٍ عَلَى الْإِسْلَامِ) (٣٩٥/٣).

قال الإمام ابن باز رحمه الله: (قد دل الكتاب والسنة على اعتبار العدالة في البينات كما في قوله سبحانه: {وَأَشْهِدُوا ذُوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ} وقوله عز وجل: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} ومعلوم أن الأصل براءة الذمة من الحقوق فلا تثبت إلا بأمر يعتمد عليه، ولا ريب أن شهادة الفساق والمجهولين لا يجوز الاعتماد عليها فاتضح بذلك أنه لا بد من العدالة في البينة والمزكين لها والجارحين لها أو للمزكين؛ ولهذا صرح أهل العلم بأن الشهادة والتركية والجرح إنما تقبل من ذوي العدالة والمعرفة بحال البينة المزكاة والمجروحة، فلم بهذا كله أنه لا بد من التحقق من حال البينة التي يعتمد الحاكم عليها في الحكم ولو أفضى إلى التسلسل حتى يصل إلى العدالة المطلوبة حسب الإمكان). (مجموع فتاواه: ٢٣/٢٤٠)

قال الخطيب في الكفاية: (أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الهمذاني ثنا صالح بن أحمد الحافظ قال سمعت أبا جعفر أحمد بن عبدل يقول: سمعت أحمد بن محمد بن سليمان التستري يقول: سمعت أبا زرعة يقول: إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة).

فتبين مما قاله الإمام أبو زرعة الرازي أن العلماء شهود على دين الله وشرعه، فإذا كان الشهود على الأموال يحتاجون إلى التزكية والتعديل، فكيف بالشهود على شرع الله ودينه، من العلماء وطلبة العلم والدعاة؟

قال الخطيب في (الكفاية): (أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل، ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما، أو يستخير عن أحوالهما أهل المعرفة بهما؛ إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفا في تزكيتهما فدل على أنه لا بد منه) (ص: ٣٤)

هذا نقل واضح أن العالم كالشاهد لا بد من عدالتهما، ومحل هذا في مجهول الحال كما دلّ عليه كلام الخطيب رحمه الله، فيسأل عنه من كان عارفا بحاله من العلماء الثقات المأمونين، بل أشار الخطيب إلى وجوب السؤال عن مجهول الحال من العلماء والشهود، ولا شك أن أمر العلماء أشد خطرا من أمر الشهود من وجوه:

- ١- الشاهد يشهد في أمر من أمور الدنيا، والعالم يشهد في أمر من أمور الشرع.
- ٢- الضرر المترتب على فساد شهادة الشاهد خاص، بينما المترتب على فساد شهادة العالم عام.
- ٣- الشاهد شهادته محدودة زمانا ومكانا، بينما العالم لا حدود لشهادته زمانا ومكانا لاسيما من اشتهر أمره منهم.

قال القرافي في (الفروق) نقلا عن المازري: (فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الشَّهَادَةُ وَالرَّوَايَةُ خَبَرَانِ غَيْرَ أَنَّ الْمُخْبَرَ عَنْهُ إِنْ كَانَ أَمْرًا عَامًّا لَا يَخْتَصُّ بِمُعَيَّنٍ فَهُوَ الرَّوَايَةُ كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ {إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ} وَالشَّفْعَةُ فِيمَا لَا يُقْسَمُ لَا يَخْتَصُّ بِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ بَلْ ذَلِكَ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ بِخِلَافِ قَوْلِ الْعَدْلِ عِنْدَ الْحَاكِمِ لِهَذَا عِنْدَ هَذَا دِينَارٌ إلْزَامٌ لِمُعَيَّنٍ لَا يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهَذَا هُوَ الشَّهَادَةُ الْمَخْضَةُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الرَّوَايَةُ الْمَخْضَةُ) (٢٠/١)

٤- الشاهد الغير عدل حاله ظاهر، يعرفه كل من خالطه، بخلاف العالم فإن حاله لا يعرفه إلا الخواص من العلماء، مما يجعل الحكم على المنتسبين للعلم لا يقوم به إلا الأفراد من العلماء.

٥- جرح المنتسبين للعلم أشد حرجا وصعوبة من جرح الشهود.

وقد يقول قائل: إن كلام الخطيب يتنزل على الرواة لا العلماء.

والجواب من وجوه:

١- أنه لا فرق بين العالم والراوي لأن كل منهما ناقل للدين والشرع، وقد يكون الضرر المترتب على خطأ العالم أشد من الراوي، لذيوع شهرته وتعصب الناس لأقواله.

٢- الأئمة جرحوا كثيرا من الرواة لبدعهم التي تلبسوا بها.

٣- الأئمة لم يفرقوا بين جرح المبتدع في العلم والرواية، فالأئمة الذين تكلموا في بشر وغيره من أهل البدع لم يذكروا تفريقا بين الرواية والعلم في هذا الجرح، بل أهدروا روايته وكتبه جميعا.

٤- يجب جرح المبتدعين من المنتسبين للعلم صيانة للدين وحفظا للشرعية، كما جرح الرواة لنفس السبب.

٥- روى مسلم في صحيحه عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.

فبين الإمام ابن سيرين أن سبب الكلام في الرجال من رواة الحديث هو وقوعهم في البدع، فما الذي يمنع أن يُتكلّم في العلماء لنفس السبب، ولنفس الغرض وهو صيانة دين الله وحفظه؟

٦- قال ابن الوزير في (العواصم والقواصم): (وما زال المسلمون يعدلون الشهود ويعدلون حملة العلم والرواة من أول الاسلام إلى يوم الناس) (٣٦٧/١)
فتبيّن من كلام ابن الوزير:

(١) أنه لا فرق بين تعديل الرواة والشهود وحملة العلم.

(٢) وأن هذا عمل مستمر منذ أول الإسلام، إلى يوم الصنعاني، فما المانع من بقاءه إلى يومنا هذا؟

(٣) أن المسلمين بحاجة دائمة إلى تعديل الشهود والرواة وحملة العلم.

٧- ومما قاله شيخ الإسلام ويؤخذ من مدلوله أنه لا يفرق بين الرواة والعلماء في هذا الباب (باب الجرح والتعديل): (وَأَهْلُ الْعِلْمِ الْمَأْثُورُ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ النَّاسِ قِيَامًا بِهِذِهِ الْأُصُولِ، لَا تَأْخُذُ أَحَدُهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَلَا يَصُدُّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ الْعِظَائِمُ؛ بَلْ يَتَكَلَّمُ أَحَدُهُمْ بِالْحَقِّ الَّذِي عَلَيْهِ، وَيَتَكَلَّمُ فِي أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} وقوله تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}. وَلَهُمْ مِنَ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيعِ، وَالتَّضْعِيفِ وَالتَّصْحِيحِ مِنَ السَّعْيِ الْمَشْكُورِ وَالْعَمَلِ الْمَبْرُورِ مَا كَانَ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الدِّينِ، وَصِيَانَتِهِ عَنْ إِحْدَاثِ الْمُفْتَرِينَ). (مجموع الفتاوى: ١٠/١)

ثم يقال للحلبي: ماذا أنت قائل فيمن تكلم فيهم الإمام الألباني في كتبه كالسلسلتين وغيرهما؟

إن قبلته ورأيته من النصيحة لله ورسوله، ومن الحماية لشريعة الله كما يراه أهل السنة، فواجب عليك أن تقبل ما كان من العلماء بحق جرحاً أو تعديلاً، إذ لا فرق. ولا يمكنك أن ترد كلام العلماء جملة في أهل الأهواء، فلا بد من قبول كلام أهل العلم في أهل البدع، ولا يرد جملة كما يوهمه كلامك.

فالناس في هذا الباب ثلاثة أصناف:

الأول: لا يقبلون الكلام في أحد، ويرون ترك الكلام في الناس جملة.

الثاني: من يبدعون أهل العلم بغير حجة ولا بينة، حتى أحرقوا فتح الباري وشرح صحيح مسلم للنووي، وغير ذلك مما فعلوه.

الثالث: من يتكلمون في الناس بالحق نصحا للأمة، وحفظاً للملة، فهؤلاء وسط بين الطرفين السابقين، ولا أظنك ترفض مذهبهم.

قال ابن عبد البر في (جامع بيان العلم وفضله): (حدثنا أحمد بن سعيد بن بشرن قال: حدثنا ابن أبي دليم، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن إسماعيل الصديقي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني مالك، قال: أخبرني رجل أنه دخل على ربيعة بن عبد الرحمن فوجده يبكي، فقال له: ما يبكيك؟ وارتاع لبكائه. فقال له: أمصيبة دخلت عليك؟ فقال: لا، ولكن استفتي من لا علم له وظهر في الإسلام أمر عظيم، قال ربيعة: ولبعض من يفتي ههنا أحق بالسجن من السراق) (٣٨٨/٢)

فإذا ظهر ذلك في زمن الإمام ربيعة، فكيف الحال في زماننا؟ ومن هذه الرواية نأخذ فائدتين:

الأولي: نزول الأمر العظيم بالإسلام لاستفتاء من لا علم له.

الثانية: ما الواجب على العلماء إزاء هذا الأمر العظيم؟

أيسع العلماء السكوت؟، أم يجب عليهم البيان؟

وإذا كان البيان واجباً، فبماذا يكون؟

أليس بجرح الضعفاء من هؤلاء المفتين؟

وتعديل الثقات منهم؟.

وعند ذلك يقال لك: ماذا في كلام العلامة ربيع وغيره ممن تنتقم عليهم من الخطأ واتباع الهوى؟.

وعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين).

فالنبي - عليه الصلاة والسلام - بيّن أن العدول من العلماء ينفون عن الدين تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وذلك يتم بثلاثة أمور:

الأول: أن يرد ما وقع في الدين من تحريف، وانتحال، وتأويل، بدون التعرض لمن وقع منه ذلك.

الثاني: أن يرد ما وقع في الدين من ذلك ببيان حال قائله والتحذير منه، كما فعل السلف مع أهل الأهواء، وهذا هو الجرح الذي لا سبيل لدفعه.

الثالث: أن يرد ما وقع في الدين من ذلك بالدلالة على العلماء الصالحين المستقيمين على منهج السلف، إذ بالأخذ عنهم تنضبط الشريعة، وتستقيم عقائد الناس، وهذا هو التعديل. فالذي يفعله أهل السنة هو هذا البيان، الدائر على هذه الأمور الثلاث.

المسألة الثانية: الشدة على أهل البدع

قولك: "وكان من أبعد الناس عن الشدة والتنفير"

الشدة التي تصم بها - أنت وغيرك - أهل السنة، لا تعاب بإطلاق، كما لا تمدح بإطلاق.

بل الشدة في موضعها الصحيح محمودة، وفي غير موضعها مذمومة.

قال الله تعالى: {وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} (النور: ٢)

قال الإمام الطبري: (وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: ولا تأخذكم بهما رأفة في إقامة حدّ الله عليهما الذي افترض عليكم إقامته عليهما. وإنما قلنا ذلك أولى التأويلين بالصواب، لدلالة قول الله بعده: (في دين الله)، يعني في طاعة الله التي أمركم بها) (٩٣/١٩)

قال العلامة السعدي في تفسيره: (ونهانا تعالى أن تأخذنا رأفة [بهما] في دين الله، تمنعنا من إقامة الحد عليهم، سواء رأفة طبيعية، أو لأجل قرابة أو صداقة أو غير ذلك، وأن الإيمان موجب لانتفاء هذه الرأفة المانعة من إقامة أمر الله، فرحمته حقيقة، بإقامة حد الله عليه، فنحن وإن رحمناه لجريان القدر عليه، فلا نرحمه من هذا الجانب). (ص: ٥٦١)

قال العلامة الشيخ العثيمين: (وقوله: (المتين) يعني: الشديد، فهو شديد في قوته، شديد في عقابه، شديد في كل ما تقتضي الحكمة الشدة فيه، انظر إلى قول الله تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النور: ٢] هذه شدة لا تأخذكم بهما رأفة، الله عز وجل أرحم الراحمين ومع ذلك يوصينا بل ينهانا أن تأخذنا الرأفة في الزانية والزاني {وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ} [النور: ٢] وهذا دليل على القوة) (تفسير قوله تعالى: (إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) ضمن لقاءات الباب المفتوح: اللقاء ١٥٥)

ففي مثل هذا الموضع يُنهي الإنسان عن الرأفة، وتكون الحكمة في الشدة، فالمحمود هنا الشدة، وليس اللين والرأفة.

فلا ينبغي أن يُنظر للشباب، وطلبة العلم، والعامة أن الرحمة واللين يُحمدان دوماً، حتى لا تفسد الأمور.

ثم يُقال لكم: أيهما أشد خطراً، أصحاب البدع؟، أم أصحاب الكبائر؟

فإن كان أصحاب البدع أشد خطرا، فهم الأولي بالشدة.

ومما يزيد الأمر وضوحا:

ما رواه مسلم عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تُحْصَلْ مِنْ ثَرَابِهَا - قَالَ - فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَالْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلَقْمَةُ بْنُ عَلَاثَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ - قَالَ - فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ: (أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً). قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَتُّ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ. فَقَالَ: (وَيْلَكَ أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ). قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَضْرِبُ عُقْقَهُ؟ فَقَالَ: (لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي). قَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: (إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ). قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ فَقَالَ: (إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ - قَالَ أَظْنُهُ قَالَ - لَنْ أَدْرِكْتَهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودَ).

قال النووي في شرحه للحديث: (ومذهب الشافعي وجماهير أصحابه العلماء أن الخوارج لا يكفرون).

قال شيخ الإسلام: (وأهل السنة لا يبتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ، وإن كان مخالفا لهم مكفرا لهم مستحلا لدمائهم، كما لم تكفر الصحابة الخوارج مع تكفيرهم لعثمان وعلي ومن والاهما، واستحلاهم لدماء المسلمين المخالفين لهم). (منهاج السنة: ٥٦/٥)

وذكر الدليل على ذلك من فعل الصحابة فقال: (عن طارق بن شهاب قال كنت عند علي حين فرغ من قتال أهل النهروان ف قيل له: أمشركون هم؟ قال: من الشرك فروا. ف قيل: فمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا. قيل: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا فقاتلناهم.

وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا إسحاق حدثنا وكيع عن مسعر عن عامر بن سفيان عن أبي وائل قال: قال رجل من دعي إلى البغلة الشهباء يوم قتل المشركون فقال علي: من الشرك فروا. قال: المنافقون. قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا. قال: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا) (السابق: ١٦٤/٥)

أما المنقول عن الأئمة وأتباعهم فقال رحمه الله: (فَإِنَّ الْأُمَّةَ مُتَّفِقُونَ عَلَى ذَمِّ الْخَوَارِجِ وَتَضْلِيلِهِمْ وَإِنَّمَا تَنَازَعُوا فِي تَكْفِيرِهِمْ. عَلَى قَوْلَيْنِ مَشْهُورَيْنِ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَفِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ أَيْضًا نِزَاعٌ فِي كُفْرِهِمْ. وَلِهَذَا كَانَ فِيهِمْ وَجْهَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْأُولَى: أَحَدُهُمَا أَنَّهُمْ بُعَاةٌ. وَالثَّانِي أَنَّهُمْ كُفَّارٌ كَالْمُرْتَدِّينَ يَجُوزُ قَتْلُهُمْ ابْتِدَاءً وَقَتْلُ أَسِيرِهِمْ وَاتِّبَاعُ مُدْبِرِهِمْ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ أُسْتَتِيبَ كَالْمُرْتَدِّ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ) (مجموع الفتاوى: ٥١٨/٢٨)

وقال ابن قدامة رحمه الله: (الثَّالِثُ: الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يُكْفَرُونَ بِالذَّنْبِ، وَيُكْفَرُونَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، وَكَثِيرًا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا مَنْ خَرَجَ مَعَهُمْ، فَظَاهِرُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِنَا الْمُتَأَخِّرِينَ، أَنَّهُمْ بُعَاةٌ، حُكْمُهُمْ حُكْمُهُمْ. وَهَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَجُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ، وَكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ. وَمَالِكٌ يَرَى اسْتِتَابَتَهُمْ، فَإِنْ تَابُوا، وَإِلَّا قُتِلُوا عَلَى إِفْسَادِهِمْ، لَا عَلَى كُفْرِهِمْ. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّهُمْ كُفَّارٌ مُرْتَدُّونَ، حُكْمُهُمْ حُكْمُ الْمُرْتَدِّينَ، وَتُبَاحُ دِمَاؤِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، فَإِنْ تَحَيَّرُوا فِي مَكَانٍ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَشَوْكَةٌ، صَارُوا أَهْلَ حَرْبٍ كَسَائِرِ الْكُفَّارِ، وَإِنْ كَانُوا فِي قَبْضَةِ الْإِمَامِ، اسْتِتَابَهُمْ، كَاسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ، فَإِنْ تَابُوا، وَإِلَّا، ضُرِبَتْ أَعْنَاقُهُمْ) (المغني: ٤١١/١٩)

ثم قال رحمه الله: (وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّهُمْ بُغَاةٌ، وَلَا يَرَوْنَ تَكْفِيرَهُمْ، قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَافِقًا أَهْلَ الْحَدِيثِ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ وَجَعْلِهِمْ كَالْمُرْتَدِّينَ).

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ: قَوْلُهُ: {يَتِمَارَى فِي الْفُوقِ}. يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُكْفَرْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِفُوا مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ، بِحَيْثُ يُشَكُّ فِي خُرُوجِهِمْ مِنْهُ) (٤١٣/١٩)

فتبين مما سبق أن الصحابة لم يكفروا الخوارج، وكذلك جمهور أهل العلم لم يكفروهم، والنبي - عليه الصلاة والسلام - يقول: (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود)، فأى شدة أكبر من الأمر بقتل أصحاب البدع؟

نعم قال شيخ الإسلام عن الخوارج نقلاً عن أحمد: (فَيُذَكَّرُ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِهِمْ رِوَايَتَانِ هَذَا حَقِيقَةُ قَوْلِهِ الْمُطْلَقِ مَعَ أَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِ التَّوَقُّفُ عَنْ تَكْفِيرِ الْقَدَرِيَّةِ الْمُقَرِّينَ بِالْعِلْمِ وَالْخَوَارِجِ مَعَ قَوْلِهِ: مَا أَعْلَمُ قَوْمًا شَرًّا مِنَ الْخَوَارِجِ) (مجموع الفتاوى: ٤٨٦/١٢)

فالخوارج وإن كانوا من شر أهل البدع كما نُقِلَ عن أحمد، فهذا لا يمنع من الشدة المناسبة على غيرهم من المبتدعة، شدة تدرأ شرهم عن المسلمين، فالنبي - عليه الصلاة والسلام - أمر بقتل الخوارج لأن شرهم يندفع بذلك، أما غيرهم فيعامل بما يدفع شره وفتنته عن المسلمين.

فقد دلت السنة والقرآن على جواز استعمال الشدة حينما يكون من الحكمة الشدة، كالشدة على أصحاب الكبائر المجاهرين بها، وأصحاب البدع أولي بالشدة عليهم لعظم ضررهم، والتباس أمرهم على الناس، والاستدراك على الشريعة، واستحلال كثير من أصحاب البدع دماء مخالفيهم، وتكفيرهم لهم.

بل الشدة على أصحاب البدع تجب:

١- إذا لم يندفع شرهم إلا بذلك.

٢- إذا قللت الشدة من شرهم.

٣- إذا نفرت الناس منهم، وزهدتهم فيما لديهم من البدع.

فإذا أضفت لذلك ما قاله الصابوني: (وهذه الجمل التي أثبتها في هذا الجزء كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم بعضا، بل أجمعوا عليها كلها، واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ومهاجرتهم). (عقيدة السلف أصحاب الحديث: ص ٣٩)

فما ذكره الصابوني يُشعر أن الشدة على أصحاب البدع إجماع السلف، لأن اتفاق السلف على قهر أهل البدع وإخزائهم وإبعادهم عين الشدة عليهم، فإن لم تكن هذه شدة فماذا تكون؟

فكيف يتسنى بعد ذلك للحلبي أو غيره أن يعيبوا الشدة على المبتدعة؟

بل الشدة على المبتدعة منقبة لأهل العلم:

يدل على ذلك صنيع الذهبي وغيره من أصحاب التراجم، إذ يذكرون في مناقب العلماء الشدة على أهل البدع، وقد ذكر الذهبي ذلك عن عدد من العلماء والأئمة، أذكر منهم ثلاثة مواضع من السير:

١- (قال شيخ الإسلام - يعني الهروي - في: " الفاروق " له:

قال أحمد بن حنبل: إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة، فاتهمه على الإسلام، فإنه كان شديدا على المبتدعة) (٤٥٠/٧)

٢- (قال معاوية بن صالح الأشعري: سألت أحمد بن حنبل عن شريك، فقال: كان عاقلا، صدوقا، محدثا، وكان شديدا على أهل الريب والبدع). (٢٠٩/٨)، وشريك هو: شريك بن عبد الله أبو عبد الله النخعي.

٣- نقل عن أبي عمرو الداني قوله في (الظلمنكي): (وكان فاضلا ضابطا، شديدا في السنة).

وقال ابن بشكوال: كان سيفاً مجرداً على أهل الأهواء والبدع، قاموا لهم، غيورا على الشريعة، شديداً في ذات الله، أقرأ الناس محتسباً، وأسمع الحديث). (٥٨٨/١٧).

والظلمني هو: محمد بن أبي عيسى الأندلسي الظلمني.

فهذه ثلاثة تراجم من كثير يذكر فيه الذهبي أن من مناقب العلماء الشدة على أهل البدع، أنصيرها اليوم سبّة للعلماء والدعاة؟

قال الإمام ابن باز في رده على أحد الكتاب: (أما ما ذكره الكاتب عن مضار الغلو والتشديد فصحيح.

ولا شك أن الشريعة الإسلامية الكاملة جاءت بالتحذير من الغلو في الدين، وأمرت بالدعوة إلى سبيل الحق بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، ولكنها مع ذلك لم تهمل جانب الغلظة والشدة في محلها حيث لا ينفع اللين والجدال بالتي هي أحسن، كما قال سبحانه: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ} وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاغْلُظُوا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} الآية . فشرع الله سبحانه لعباده المؤمنين الغلظة على الكفار والمنافقين حين لم تؤثر فيهم الدعوة بالحكمة واللين.

والآيات وإن كانت في معاملة الكفار والمنافقين دالات على أن الشريعة إنما جاءت باللين في محله حين يرجى نفعه. أما إذا لم ينفع واستمر صاحب الظلم أو الكفر أو الفسق في عمله ولم يبال بالوعاظ والناصح، فإن الواجب الأخذ على يديه ومعاملته بالشدة وإجراء ما يستحقه من إقامة حد أو تعزيز أو تهديد أو توبيخ حتى يقف عند حده وينزجر عن باطله). (مجموع فتاواه: ٢٠٣/٣، ٢٠٤).

وقال رحمه الله: (ثم طالب العلم بعد ذلك حريص جداً أن لا يكتم شيئاً مما علم، حريص على بيان الحق والرد على الخصوم لدين الإسلام، لا يتساهل ولا ينزوي، فهو بارز في الميدان دائماً حسب طاقته، فإن ظهر خصوم للإسلام يشبهون ويطعنون - برز للرد

عليهم كتابة ومشافهة وغير ذلك لا يتساهل ولا يقول هذه لها غيري، بل يقول: أنا لها. أنا لها. ولو كان هناك أئمة آخرون يخشى أن تفوت المسألة، فهو بارز دائما لا ينزوي، بل يبرز في الوقت المناسب لنصر الحق، والرد على خصوم الإسلام بالكتابة وغيرها. من طريق الإذاعة، أو من طريق الصحافة، أو من طريق التلفاز، أو من أي طريق يمكنه، وهو أيضا لا يكتفم ما عنده من العلم، بل يكتب ويخطب، ويتكلم ويرد على أهل البدع، وعلى غيرهم من خصوم الإسلام بما أعطاه الله من قوة، حسب علمه وما يسر الله له من أنواع الاستطاعة. قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ}، وقال تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ} (مجموع فتاواه: ٢٢٠/٧)

نعم قال الشيخ رحمه الله: (فالواجب على المؤمن ألا يعرض نفسه للبلاء، وأن يتقي الله ويرخي لحيته، ويحافظ على الصلاة، وينصح الإخوان ولكن بالرفق، بالكلام الطيب، لا بالتعدي على الناس، ولا بضربهم ولا بشتيمهم ولعنهم، ولكن بالكلام الطيب والأسلوب الحسن، قال الله جل وعلا: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} وقال تعالى: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِظَ الْقَلْبُ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} وقال الله لموسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون: {فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه)، ولا سيما في هذا العصر، هذا العصر عصر الرفق والصبر والحكمة، وليس عصر الشدة .

الناس أكثرهم في جهل، في غفلة إيثار للدنيا، فلا بد من الصبر، ولا بد من الرفق حتى تصل الدعوة، وحتى يبلغ الناس وحتى يعلموا. ونسأل الله للجميع الهداية. (السابق: ٣٧٥/٨، ٣٧٦)

فواضح أن الشيخ - رحمه الله - يأمر بالرفق مع عامة المسلمين الجُهال، ومع الحريصين على الدنيا.

أما أهل البدع، فيجب أن يرد عليهم، ويعاملهم بما تقتضيه الحكمة من شدة إذ لم ينفع معهم اللين، فهذا مذهب الشيخ كما يظهر للمتأمل لأقواله.

قال الإمام الألباني: (لكني أريد أن أذكر هنا بشيء يَغْفُل عنه كثير من الناس - وأعني بهم بعض الدعاة - إن الرفق ولو أنه هو الأصل في الدعوة، ولكن ذلك لا يعني أنه لا ينبغي للداعية أن يستعمل الشدة أحياناً يضعها في موضعها المناسب لها، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي خوطب بقوله تبارك وتعالى: {وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِظَ الْقَلْبُ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران/١٥٩]، مع ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في بعض الأحيان يشتد على بعض المخالفين، ولو أن هؤلاء المخالفين ما كانوا يتعمدون الخطأ؛ ولكن لما كان الخطأ يتعلق بأمر هام، بما يتعلق بالإيمان وبخاصة برب الأنعام، كان عليه الصلاة والسلام يستعمل شيئاً من الشدة؛ كلّم يعلم ما رواه الإمام أحمد بالمسند بالسند الصحيح عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطب يوماً في الصحابة، فقام رجل ليقول له ما شاء الله وشئت يا رسول الله!، فقال له عليه السلام: (أجعلني لله نِدَاءً؟!، قل: ما شاء الله وحده)، هذه الشدة إذا وضعت في مكانها فهو من الحكمة، ولذلك فلا ينبغي أن نغتر وأن نقول أن اللين دائماً يجب أن يكون سمة المسلم وصفته؛ لا، هذه هي الصفة الغالبة لكن أحياناً لا بد من وضع الشدة في مكانها المناسب.

وأخيراً: آتي بمثال من أحاديث الرسول عليه السلام وهو قوله: (من تعزى بعزى الجاهلية فأعضوه بهن أبيه)، هذا التعبير قد لا يستسيغه كثير من الناس ولكن من كان يؤمن بالله ورسوله حقاً، وعرف أن هذا الحديث نطق به الرسول صلى الله عليه وسلم حينئذ سيكون هذا الحديث من جملة الأدلة أن الشدة أحياناً في محلها هي عين الحكمة، ما معنى الحديث: (من تعزى بعزى الجاهلية فأعضوه بهن أبيه) أي من تفاخر بأبائه في

الجاهلية الذين كانوا في الشرك وماتوا في الشرك، فهذا قولوا له تعض كذا، تعض كذا يعني العضو، هذا هو الهَنّ، المَكْنى عنه بهذه العبارة اللطيفة في حديث الرسول، لكن يقول لنا أعضوه بهن أبيه، هذا شدة بلا شك ولكنها هي الحكمة). (من شريط الأجوبة الألبانية على الأسئلة الأسترالية).

وفي فتاوى اللجنة الدائمة في وصف أهل السنة: (من كان يدعو إلى كتاب الله تعالى وإلى ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأحاديث ويعمل بذلك في نفسه، وينكر ما خالف ذلك ويجتهد في إزالة ما أحدث من البدع، ويتعاون مع أهل السنة ويواليهم ويعادي أهل البدع وينكر عليهم ما ابتدعوه في الإسلام على بينة وبصيرة - فهو من أهل السنة والجماعة). (فتاوى اللجنة الدائمة: ٢٨٩/٢)

قال محمد بن عبد الرحمن بن قاسم في ترجمة (الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم): (فيما يتعلق بالعقائد لم يكن يحرص على ذكر آراء أهل البدع والإشراك فإذا وجد ضرورة لذلك أو كان المؤلف ذكرها فإنه يتكلم عليها بتوسع ويشدد في الرد عليهم دون إفراط). (فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم: ٩/١)

فظهر مما سبق نقله عن علماء المسلمين أنهم لا ينكرون الشدة بإطلاق كما يوهمه كلام الحلي، بل يرون الشدة على أهل البدع لاسيما إذا لم ينفع اللين، بل الإجماع الذي نقله الصابوني يدل أن الشدة عليهم هي الأصل عند السلف، ولذلك اعتبر العلماء الشدة على المبتدعة منقبة يمدح السلف بها أهل العلم، فهل من معتبر؟

وبعد فقد قال الإمام الألباني: (وهذا الحديث مع حديث عائشة مما حشا به التوجيه كتابه الذي سماه ب "الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور" (ص ١٨١ - الطبعة الأولى) مع السكوت عنها كما يفعل سائر المؤلفين الذين لا علم عندهم بالحديث الشريف، وكأنهم ينطلقون من القاعدة الغربية الكافرة:

"الغاية تبرر الوسيلة"!

وإلا؛ كيف يستجيزون أن ينسبوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يعلمون صحته مع علمهم بقوله صلى الله عليه وسلم:

(من حَدَّثَ عني بحديث يرى أنه كذب؛ فهو أَحدُ الْكَذَّابِينَ).

رواه مسلم وغيره). (السلسلة الضعيفة: ٩٦٢/١٢)

وقال أيضا رحمه الله: ("تنبيهه": هذا الحديث الصحيح مما ضعفه المدعو (حسان عبد المنان) مع اتفاق الحفاظ قديما وحديثا على تصحيحه، ضعفه من جميع طرقه، مع أن بعضها حسن، وبعضها صحيح كما بينته في غير ما موضع، وسائر طرقه تزيده قوة على قوة.

و مع أنه أتعب نفسه كثيرا في تتبع طرقه، و تكلف تكلفا شديدا، في تضعيف مفرداته، و لكنه في نهاية المطاف هدم جل ما بناه بيده، وصح الحديث لشواهده، مستثنيا أقل فقراته، منها: (عليكم بسنتي و سنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي)، و ذلك في آخر كتيبه الذي سماه "حوار مع الشيخ الألباني"

ومع أنه لم يكن فيه صادقا ومنصفا، فقد كان يدلس على القراء ويكتم الحقائق، ويطعن في الحفاظ المشهورين، ويرميهم بالتساهل والتقليد، إلى غير ذلك من المخازي التي لا مجال الآن لبيانها، ولا سيما وقد قمت بشيء من ذلك بردي الجديد عليه، متتبعا تضعيفه للأحاديث الصحيحة التي احتج بها الإمام ابن القيم رحمه الله في كتابه "إغاثة اللفهان" الذي قام المذكور بطبعه وتخريج أحاديثه، فأفسده أيما إفساد بأكثر مما كان فعله من قبل بكتاب الإمام النووي: "الرياض"!

والمقصود الآن بيان جهله وطغيانه في تضعيفه لهذه الطريق الصحيحة) (السلسلة الصحيحة: ٢٣٤/٦)

وقال أيضا رحمه الله: (فلا يجوز الاستشهاد به كما فعل الشيخ الكوثري والشيخ الغماري في (مصباح الزجاجة) وغيرهما من المبتدعة، ومع كون هذين الحديثين ضعيفين فهما لا يدلان على التوسل بالمخلوقين أبدا وإنما يعودان إلى أحد أنواع التوسل المشروع

الذي تقدم الكلام عنه وهو التوسل إلى الله تعالى بصفة من صفاته عز و جل لأن فيهما التوسل بحق السائلين على الله وبحق ممشى المصلين. فما هو حق السائلين على الله تعالى؟ لا شك أنه إجابة دعوتهم وإجابة الله دعاء عباده صفة من صفاته عز وجل وكذلك حق ممشى المسلم إلى المسجد هو أن يغفر الله له ويدخله الجنة ومغفرة الله تعالى ورحمته وإدخاله بعض خلقه ممن يطيعه الجنة كل ذلك صفات له تبارك وتعالى.

وبهذا تعلم أن هذا الحديث الذي يحتج به المبتدعون ينقلب عليهم ويصبح بعد فهمه فهما جيدا حجة لنا عليهم والحمد لله على توفيقه). (التوسل: ص ١٠٠)

وقال رحمه الله: (وكذلك غمز من صحته الكوثري الجهمي في «مقالاته» (ص ١٥٩) وهكذا ترى أهل الأهواء على اختلاف مذاهبهم يتتابعون على رد الحديث الصحيح بأوهى الشبه إتبعا لأهوائهم، ونعوذ بالله تعالى من الخذلان!) (تحذير الساجد: ص ١٢١)

هذه أربعة نماذج من ردود الإمام الألباني على مخالفيه، ومنهم من هو من علماء أهل السنة كالتوجيهي، فماذا يقول الحلي وغيره عنها؟

هل ما مضي من رد الإمام الألباني - بالحق الذي يراه - على مخالفيه من الشدة؟، أم لا؟.

فإن كان من الشدة، فلماذا يجوز له - رحمه الله - ويُمْتَنَع على غيره؟

وإن لم يكن ذلك من الشدة على المخالفين، فضلا عن أهل البدع، فما هي الشدة التي يُلام عليها أهل السنة؟

وإذا كانت هذه الشدة في الإمام الألباني محمودة لكونها بحق، ولدرأ العبث بالسنة كما يري الشيخ، فلماذا لا تُحمد في أهل السنة عند الرد على المبتدعة بحق؟

قال الشيخ العلامة عبد المحسن العباد: (فإنَّ شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وأبناءه وأحفاده وتلاميذه وتلاميذهم وتلاميذ تلاميذهم من أشدَّ الناس على الدجَّالين، الذين يأتون في أزمانهم، مثل هذا المالكى ومن كان على شاكلته من أهل الزيغ والضلال.

وقد كَرَعَ هذا النابتة في مستنقعات أهل البدع، وعبَّ منها ما شاء الله أن يعْب، واطَّع على ما أمكنه الاطِّلاع عليه من كتب أهل السُّنَّة لالتقاط الأخطاء وتصيُّد المثالب، ثم تقيًّا

ذلك كله في أوراق سمّاها بحوثاً). (الانتصار لأهل السنة والحديث في رد أباطيل حسن المالكي: ص ٧)

وقال العباد - حفظه الله - أيضاً: (فقد اطلّعتُ على أوراقٍ للكاتب الأستاذ يوسف هاشم الرفاعي سوّدها بما زعم أنّه نصيحةٌ لعلماء نجد، أفرغ فيها ما في جُعبته وجُعب الذين تعاونوا معه على الإثم والعدوان، من تهجّم على مَنْ زعم نُصحهم وكذبٍ عليهم ودعوةٍ إلى البدع والضلال، وكأنّه لم يجد في بلده الكويت مَنْ يشدُّ أزره على وزره، فيمّم نحو الشام ليجد في الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي بُغيته المطلوبة وضالّته المنشودة، فيقدّم لأوراقه، ويتفقّ معه في الوقیعة بالمتمسّكين بالكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة). (الرد على الرفاعي والبوّطي في كذبهما على أهل السنة: ص ٢، ٣)

هل رد الشيخ العباد من الشدة على المبتدعة؟، أم من اللين؟
فإذا جازت الشدة على أهل البدع، بل وأهل السنة أحياناً، فلماذا نشنع على أهل السنة وشدتهم على المبتدعة؟

ينبغي أن يقيد الكلام، ولا يُترك على إطلاق وإجمال يفسد الأمور.
ينبغي أن تبين لنا صفة الشدة التي تنكرها، ومثالها من كلام أهل السنة.
وأخيراً...

تأمل كلامك في الرد على مخالفيك، تري فيه صوراً من الشدة التي تنكرها.
كردك ومنتدائك على الشيخ رسلان.

وردك على التكفيريين الذين تزعم أنه ما أضج مضاجعهم أحد مثلك.
فهل ضجت مضاجعهم من لينك؟ أم من شدتك؟

وأنت تري هذا من حسناتك العظيمة، فاعتبروا يا أولي الأبصار؟